

3. كيف تملأ الاستمارة؟

الزوج/ الزوجة (استمارة FA10)

يجب أن تُملأ الاستمارة على ورق. الوسائل الرقمية لا يمكن استعمالها هنا. تجد على الصفحة التالية: newtodenmark.dk

نماذج للاستمارة تحت عنوان "جمع الشمل"/ استمارة "كيف أتقدم بطلب" وتُستطيع أن تطبع المادة. المواد متوفرة باللغتين؛ الإنكليزية والدنماركية.

تتألف الاستمارة من جزئين:

إستمارة 1 تُملأ وتُوَقَّع 2 بواسطة الشخص المتقدم بطلب الإقامة في الدنمارك (مقدم الطلب).

استمارة 2 تُملأ وتُوَقَّع بواسطة الشخص الذي حصل على الإقامة في الدنمارك (المزوج)

أبقي كلاً من الجزئين منفصلاً عن الآخر، واكتب الأسم الشخصي لكل شخص على الصفحة الأولى كي لا يحدث خلط في الأوراق وهذا الأمر يحدث بسهولة!

اقرأ بتمعن واملأ كل شيء بانتباه. كذلك تذكر كل مرة حين توقع أن تضع التاريخ والمكان الذي تتواجد فيه.

(2) إذا كان المتقدم/ة بالطلب موجودة/ة في سوريا، إيريتريا أو الصومال، بإمكان الزوج/ الزوجة التوقيع بدلا عن الزوج/ الزوجة. لكن التوقيع يجب أن يكون باسمك أنت. (انظر ملاحظة أ).

حول ملء الجزء 1 من الاستمارة / مقدم الطلب (FA10)

سؤال رقم 2: أرفق نسخة عن جواز سفرك (تشمل كل الصفحات) إن كان لديك جواز سفر. إن لم يكن لديك جواز سفر ولا تستطيع الحصول على جواز سفر، أرفق نسخة عن أية هوية ثبوتية أخرى وشرح لماذا لا تستطيع الحصول على جواز سفر.

سؤال 3 و 7: إن كانت تربطك بزوجتك/ زوجك قرابة عائلية، حتى ولو كانت قرابة بعيدة، فسيُعتبر زواجك لاغياً على أنه زواج "قسري"، وستحصل على رفض إلا إن استطعت إثبات أن الزواج قد تم بشكل طوعي. لذلك، فالعلامة التي تضعها قبالة كل معلومة ترد في الاستمارة وطريقة جوابك عليها مهمتان جداً (لكن انتبه: ستتم مقارنة المعلومات الواردة في كل طلب، وأية معلومة غير صادقة سيتم التعامل معها على أنها تزوير). لن يُعترف بعقد الزواج إن لم يكن كلا الزوجين حاضراً أثناء عقد القران، وإن لم يوقع كلا الزوجين على العقد. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون كلا الزوجين قد بلغا الخامسة عشرة من العمر أو يزيد عندما عُقد القران (لكن إن كانت الدولة التي عقد فيها القران تجيزه فقط في سن أعلى من ذلك، فيجب احترام القانون). قد تُعتبر السلطات الزواج باطلاً على اعتبار أنه زواج شكلي إن كان الاتصال قليلاً بين الزوجين ما قبل الزواج*. إن كانت لديك أية مشكلة تتعلق بأي من هذه الأمور، أشرحها منذ البداية.

سؤال 9: إن كان المتقدم بالطلب متواجد في بلد آخر وليس في وطنه، عليك أن تسجل ذلك تحت: "معلومات أخرى". هل لديك/لديها تصريح بالإقامة في ذلك البلد؟ إن كان كذلك، فما هي مدة التصريح، وهل بالإمكان تمديد المدة؟ أرفق الوثائق.

تذكر أن تخبر دائرة الهجرة في حالة سفر المتقدم بالطلب إلى بلد آخر خلال فترة العمل على إتمام المعاملة. من الممكن أن يُرسل التصريح إلى سفارة/قنصلية أخرى، غير تلك التي تقدمت فيها بالطلب. تجد قائمة بالممثلات على الموقع التالي:

1. أية استمارة تملأ/تملئين؟

• المتزوج/متزوجة من شخص حصل على حق اللجوء في الدنمارك: FA10

• الطفل/ة الذي حصل أحد والديه على حق اللجوء ويتقدم بطلب للوالد الآخر: FA11

• الطفل/ة الذي حصل أحد والديه على حق اللجوء ولا يتقدم حالياً بطلب للوالد الآخر: FA12

• أفراد آخرون من العائلة/ أسباب خاصة: SG1¹

• والدان وأشققاء لقاصرين غير مصحوبين بذويهم ولديهم تصريح إقامة: أسباب خاصة: SG2

(1) يمكنك أن تتقدم بطلب لإحضار الوالد/ شخص بالغ أو أشقاء عمرهم فوق الـ 18 سنة إلى الدنمارك، لكن الفرص ضئيلة جداً. لا يحدث ذلك عادة إلا إذا كان الشخص المطلوب إحضاره مريضاً ويعتمد كلياً على الشخص الحاصل على إقامة، وكان الطرفان يقيمان معاً حتى لحظة المغادرة.

2. متى تقدم/تقدمين الطلب؟

تستطيع أن تتقدم بطلب لجمع الشمل حالما تحصل على حق اللجوء إن كان قد مُنح وفق بند § (1)7، § (2)7 أو § 8. لكن إن حصلت على حق اللجوء وفق البند § (3)7 فلا يُسمح لك أن تحضر عائلتك إلى هنا إلا بعد حصولك على تمديد التصريح الممنوح لك ومرور ثلاث سنوات على إقامتك في الدنمارك بشكل قانوني. يمكنك التقدم بطلب إعفاء من ذلك، لكن الإعفاء لا يمنح إلا نادراً، و فقط في حالة معاناة أفراد العائلة المعنيين من المرض الشديد أو الإعاقة واحتجتهم الماسة للعلاج أو الرعاية.

لا يحتاج القصر غير المرافقين بوالديهم والحاصلون على تصريح وفق البند § (3)7 للانتظار 3 سنوات لإحضار والديهم وأخوتهم الأصغر سناً. عليهم التقدّم بالطلب فوراً.

إن تقدمت بطلب لإحضار أولادك إلى هنا، فعليك أن تقدمه بسرعة. بعد سنتين ستصبح المتطلبات أكثر تعقيداً، ومن الأسهل الحصول على تصريح للأطفال الأصغر سناً.

من المهم جداً أن تقدم طلباً وبأسرع وقت ممكن، عن الزوج/ الزوجة وعن الأولاد.

بعد تقديمك الطلب: سترسل لك دائرة الهجرة الرسائل في صندوقك البريدي الإلكتروني "e-boks" تذكر أن تفحصه.

حول ملء الجزء 2 من الاستمارة / المرجع (FA10)

سؤال 1: أنظر الصفحة الأولى، الجزء الأول، الأسئلة 3 و 7.

سؤال 9 و 9 لا داعي للإجابة عليهما حين يكون المرجع لاجئاً.

سؤال رقم 8+ المادة المرفقة 1: ليس من المطلوب من اللاجئين أن يعيّلوا أنفسهم والأشخاص المقترنين بهم. لكن يجب أن توفّر حول إن كنت متزوجاً أم لا. إن كان زواجك غير مُعترف به، لكن ممكن أن تُمنح جمع شمل للعائلة بسبب المساكنة*، سيطلب منك أن توفّر على ذلك. فيما بعد، ستقرر البلدية ما هي العوائد التي تحقّق لك.

المواد المرفقة، الأزواج/الزوجات:

- يجب أن تكون النسخ واضحة، ملونة ومقروءة وأن تكون وثيقة الزواج المترجمة للغة الدنماركية أو الإنكليزية مصدّقة (بالنسبة للسوريين والأريترين، كلا الوثيقتين المدنية والشرعية مطلوبتين).
- التصريح عن الإعالة المادية (أنظر أعلاه، المادة المرفقة رقم 1)*
- نسخة عن جواز سفر المتقدم بالطلب، تشمل كل الصفحات بما فيها الغلاف (وإن كان مقدّم الطلب لا يحمل جواز سفر ولا يستطيع أن يحصل على واحد، أكتب لماذا وأرفق نسخة عن أية صورة لهوية ثبوتية أخرى)
- وثيقة المساكنة في حالة لم تكن متزوجاً*؛ مثلاً عقد إيجار، رسائل تم استلامها على نفس العنوان، بيان لديك من صاحب العقار أو ما شابه ذلك.
- شهادة نجاح بامتحان اللغة الدنماركية مرحلة 1، إن كنت قد حصلت عليه.
- إن كانت تتفصّل وثيقة ما، فاشرح سبب عدم تمكّنك من الحصول عليها.

الأولاد (من FA11 أو FA12)

تتألف الاستمارة من جزئين:

الاستمارة 1 للطفّل الذي يتقدم بطلب تصريح بالإقامة (مقدم الطلب)

الاستمارة 2 للوالد/الوالدة الحاصل على حقّ اللجوء في الدنمارك (المرجع)

يجب ملء استمارة عن كلّ ولد!

إن كان الوالد/الوالدة الحاصل على حقّ اللجوء في الدنمارك هو صاحب الحقّ بالحضانة الكاملة للطفّل، فإن هذا الوالد/الوالدة يستطيع أن يملأ كلا الجزئين من الاستمارة. إن كانت الحضانة مشتركة بين الوالدين، فعلى الوالد الآخر أن يوقع أيضاً (لكن انظر [ملاحظة أ](#))

الأولاد تحت سن 15 لا يستطيعون التوقيع، وعلى الوالد صاحب حقّ الحضانة أن يوقع الاستمارة.

1. مطلوب من الأولاد ممن عمرهم فوق الـ 15 سنة أو يوقعوا ويوقع والديهم أيضاً.

استمارة 1 و سؤال 2، وآخر سؤال: ضع علامة صح عند كلمة "لا" حول "بطاقة الإقامة"، لأن هذا سيعني أن الولد سيتعرض لأخذ بصمات وصورة فوتوغرافية له قبل وصوله إلى الدنمارك. باستطاعتك الحصول دائماً على البطاقة لاحقاً. أرفق بدل ذلك صورتي جواز-سفر للولد.

سؤال 9: سيطلب إجراء فحص الحمض النووي DNA للطفّل والوالدين في بعض الأحيان. ستبعث لكم دائرة الهجرة رسالة بهذا الخصوص، وفيها ستخبركم أين سيتم هذا الفحص. دائماً ضع علامة نعم عند ورود هذا السؤال كي تضمن ألا يتسبب هذا الموضوع في بطء مسار القضية لاحقاً.

المادة المرفقة 2/ ب: ليس من الضروري أن تسأل البلدية عن الموضوع إن كان الوالد المقيم هنا لاجئاً وحصل مؤخراً على حق اللجوء.

مواد مرفقة، الأطفال:

• شهادة ميلاد (نسخة وترجمة مصدّقة، إلى اللغة الدنماركية أو الإنكليزية).

• إن كان الطّفّل لا يحمل جواز سفر أو أية وثيقة ثبوتية مع صورة فوتوغرافية، فيمكن الاكتفاء بشهادة الميلاد وصورة جواز سفر فوتوغرافية. إن تقدّمت بطلب لأكثر من طفل، ضع اسم كلّ طفل على الجهة الخلفية من صورته.

• شهادة الحضانة (نسخة وترجمة مصدّقة إلى اللغة الدنماركية أو الإنكليزية) – لا حاجة لها إلا إذا كان الوالدين غير متزوجين أو مطلّعين.

• وثيقة حول مكان سكناك.

استمارة أسباب خاصة: SG2

إستمارة 1 للوالد/ احد الأخوة الذي يتقدم بطلب تصريح بالإقامة (مقدم الطلب)

إستمارة 2 للطفل الحاصل على حق اللجوء هنا (المرجع)

حين يتقدّم الطّفّل (الإبن/الإبنة) الحاصل على تصريح بالإقامة في الدنمارك بطلب لإحضار والديه، على الوالدين أن يوقعوا على كلا الجزئين من الاستمارة، بغضّ النظر عن الدولة التي هما فيها (وَقّع دائماً باسمك + باسم الطفل أي الأبن أو الإبنة).

4. أين يتم تقديم الاستمارات والمواد المرفقة؟

إستمارة 1: ممكن تقديمها في سفارة/ قنصلية دنماركية في الخارج، إن كان الشّخص المتقدّم بالطلب موجود في خارج الدنمارك. يجب أن يتم تسليم الاستمارة بشكل شخصي، وعلى المتقدّم بالطلب أن يحضر جواز سفر أو أية بطاقة هوية تحمل صورة فوتوغرافية، ويجب إعطاء مادة ثبوتية (صورة + بصمات) تتعلّق بالمتقدم للطلب (وليس بالأولاد). إن لم تكن هناك أية سفارة أو قنصلية دنماركية في البلد، ممكن التوجّه لسفارة دولة أخرى (مثلاً: السويد أو النرويج). مطلوب صورتي جواز سفر. إن كان المتقدّم بالطلب قد صار في الدنمارك (تكون الإقامة عادة على تأشيرة الدخول) فبالإمكان تسليم جزئي الاستمارة في الدنمارك.

إستمارة 2: ممكن تسليمها لدائرة الهجرة/ (الخدمة المدنية) Borgerservice أو لمركز الشرطة المحلي في الدنمارك. إن تم تسليمها في الـ Borgerservice بإمكانك أن تسألهم إن كانت الاستمارة مملوءة بالشكل الصحيح وإن كانت كل المواد المرفقة المطلوبة موجودة. إن كان المتقدّم بالطلب موجود على أساس تأشيرة الدخول، فمن الممكن أن يُختم جواز السفر، مما يسمح للشخص بالإقامة طالما القضية معلقة.

الأطفال/الأولاد: إن كان الوالد الحاصل على حقّ اللجوء هو صاحب حقّ حضانة الطّفّل، فبالإمكان هذا الوالد تقديم جزئي الاستمارة في الدنمارك.

معلومات مهمة أخرى:

إ: إن كانت لدى المتقدم بالطلب صعوبات بالذهاب إلى إحدى الممثلات الدنماركية:

ليس من المطلوب من أفراد العائلة القادمة من سوريا، أريتريا أو الصومال، أن تعطي بصماتها + صوراً إلى أن تصل إلى الدنمارك. ومن غير المطلوب منهم أن يجروا مقابلة في ممثلة دنماركية إلا أنه من المسموح لهم أن يبقوا في وطنهم وينظروا الفرار، ما داموا قد أعلموا دائرة الهجرة عن كيفية الاتصال بهم، كإعطاء رقم هاتف محلي مثلاً. حين يصبح التصريح جاهزاً، عليهم أن يسافروا إلى حيث الممثلة التي كتبوا اسمها في الاستمارة وبأخذوا الاستمارة. الشخص الموجود في الدنمارك يستطيع أن يوقع عن المتقدم بالطلب (يوقع باسمه/توقع باسمها)، مع ذلك، لا ينطبق هذا على حالات قاصر غير مصحوب بذويه ويطالب بالحصول على تصريح لوالديه/والديها.

الرسوم والشكاوى:

التقدم بطلب لجمع شمل العائلة يكأف عادة رسوماً مالية، لكن ليس إن كان الشخص الموجود في الدنمارك لاجئاً (حسب بند § 7، 8 أو b9). التقدم بشكاوى في حالة الرفض أيضاً مجاني ومُعفى من الرسوم، ويجب أن تُرسل الشكاوى إلى العنوان التالي:

Udlændingenævnet, Adelgade 11-13, 1304 Kbh K/ udln@udln.dk

على كل حال، هناك رسم يجب أن يُدفع دائماً للسفارة/القنصلية إن مُنح التصريح، وتتراوح الأسعار ما بين دولة وأخرى وهي بحدود مبلغ 1.500 كرونة دنماركية للشخص.

إذا كان المتقدم بالطلب موجود في الدنمارك على تأشيرة دخول:

الزوج/الزوجة الحاصل على تصريح إقامة يجب أن يوافق على تغطية كل مصاريف المتقدم بالطلب خلال فترة معالجة الطلب- بما يشمل المعونة الطبية. أما الإنجاب في المستشفى فمصاريف الولادة عادة مجانية والعلاج المستعجل في غرفة الطوارئ مجاني أيضاً.

الترجمة:

يجب أن تُترجم كل الوثائق للغة الدنماركية أو الإنكليزية، إن لم تكن في إحدى هاتين اللغتين أصلاً. يجب أن تكون الترجمة رسمية ومختومة (تكلف حوالي 500 كرونة دنماركية في مكتب ترجمة دنماركي). إن تمت الترجمة في الدنمارك، فيكفي أن تحمل التوقيع والرقم الخاص بالمرجم وذلك من قِبَل الشخص الذي قام بالمهمة. معلومات للمُرجم: مهم أن ترجمة كل شيء بدقة. أيضاً الأسماء، الأختام، التواريخ... إلخ

الوثائق:

قدّم فقط نسخاً مصوّرة عن الأصل، واحتفظ بالوثائق الأصلية (إلا إذا طلبت منك دائرة الهجرة أن ترى الأصل). يجب أن تكون النسخ مصوّرة بالألوان طبق الأصل واضحة بحيث يمكن قراءتها بسهولة.

وثائق الزواج:

مطلوب من السوربيين والأيرتريين تقديم كلتا شهادتي الزواج المدنية والدينية (الشرعية). لكن في حالة تعدد الحصول عليهما (أو على أيّ منهما)، يمكن أن يعطي التصريح تبعاً للمساكنة*. تستطيع أن تتزوج في الدنمارك فيما بعد دون أن تحتاج لتقديم إثبات على أن زواجك لم يتم من قبل.

قضية اللجوء:

ستتم مقارنة الطلب الذي تقدمت به مع قضية اللجوء الخاصة بك. إن لم تتوافق المعلومات والتاريخ معاً عليك أن تقول ذلك منذ البداية وتشرح السبب.

تقييم اللجوء:

إن كان الشخص المقيم في الدنمارك قد حصل على حق اللجوء منذ سنين عديدة، ستقوم دائرة الهجرة بتقييم وضعه وإن كان ما زال معرضاً للخطر في حالة عودته إلى وطنه. إن وجدت دائرة الهجرة أن الخطر قد زال، على الزوج والزوجة أن يتبعوا الشروط العادية بالنسبة لجمع الشمل (أيضاً فيما يخص المواد المرفقة). هذا لا يعني أن الشخص يخسر/تخسر إقامتها الدائمة.

تقدم بالطلب حالاً!

إن انتظرت أكثر من سنتين على تقديم الطلب، فإن المتطلبات ستصبح أكثر تشدداً، وحتى بعد مرور شهرين يمكن أن يوجه إليك السؤال عن سبب انتظارك كل هذه المدة.

فترة النظر في الطلب:

عندما تستلم دائرة الهجرة طلبك، تتلقى أنت رسالة قصيرة. تحتوي هذه الرسالة على رقم خاص لملف أو قضية كل شخص تقدمت بطلب باسمه، ومنذ تلك اللحظة تستطيع أن تدخل الموقع التالي وتلاحق ما يستجد على قضيتك.

www.newtodenmark.dk

عند "اكتمال المعلومات" حول قضيتك، ما يعني بأنه قد أصبح لدى دائرة الهجرة كل ما تحتاجه، ستستلم رسالة جديدة تخبرك بأن القضية قد بانت في إطار المعالجة، وما مدة الانتظار التي يجب أن تتوقعها. تعتبر قضايا اللجوء "معقدة" والهدف هو أن تحل في موعد أقصاه عشرة أشهر منذ لحظة "اكتمال المعلومات" (ممكناً أن يتغير هذا في تشرين الثاني/نوفمبر 2016).

تستطيع أن تساعد في تسريع الأمور قدر الإمكان. إن لم تملأ الاستمارات بشكل صحيح أو لم تسلّم كل الوثائق المطلوبة، الترجمات... إلخ في الحال، أو لم تشرح سبب عدم مقدرتك الحصول عليهم وإرفاقهم، فستستلم رسالة حول معلومات ناقصة. قد تمر أربعة أشهر قبل أن يحدث هذا الأمر. بعض النظر عن ارتكاب الخطأ؛ إن كان المترجم، البلدية، أو أنه مجرد سهو، فإن ذلك سيظل مدة معالجة قضيتك.

تذاكر السفر:

كانت الحكومة الدنماركية في السابق تدفع بدل السفرات حالما يحصل الشخص على الإقامة، لكن تم إلغاء هذا الأمر. عليك أن تقوم بحجز تذكرتك إلى الدنمارك وبدفع ثمنها. بعض البلديات تقوم بالدفع لعائلات قسراً حضروا دون مرافقة ذويهم. قد تكون المبالغ المطلوب جمعها لهذا الغرض باهظة، وبإمكانك أن تطلب من الجيران والأقارب المساهمة في تأمين ثمن التذاكر.

ما هي مدة صلاحية التصريح بالإقامة؟

التصريح بالإقامة لعائلة تم جمع شملها يُعطى لمدة سنتين. تذكر بأن تقدم طلباً قبل انتهاء صلاحية التصريح (لكن ليس قبل ثلاثة أشهر من تاريخ الانتهاء)، وإلا خسرت التصريح واضطرت للعودة على كل العملية ثانية، وقد تكون القوانين تغيرت في هذه الأثناء. لا يمكن التقدم بطلب للتمديد إلا عن طريق الشبكة الإلكترونية، وهو مجاني حين يكون المرجح لاجئاً.

(* الزواج أو المساكنة:

إن كان الزواج معترفاً به، لا حاجة لمساكنة. لكن إن كان الزواج غير معترف به، ممكن أن يُعطى التصريح على أساس المساكنة. في هذه الحالة، يجب أن تكونا قد سكنتما معاً لمدة 18 شهر وعلى نفس العنوان. ويجب أن يكون هذا مسجلاً بشكل ما. في حالة استحالة إثبات ذلك، ممكن أن تكون العلاقة الطويلة ووجود أطفال كافيان.